فوجده يباع فأراد أن يشتريه ثم أتى النبي صلى الله عليه فاستأمره
فقال لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر لا يترك أن يبتاع شيئا
تصدق به إلا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر
يقول حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان عنده فأردت
أن أشتريه وظننت أنه يبيعه برخص فسألت النبي صلى الله عليه
فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك وإن أعطاكه بدرهم فإن
العائد في صدقته كالعائد في قيئه

باب ما ذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وآله

حدثنا آدم قال نا شعبة قال نا محمد بن زياد قال
سمعت أبا هريرة قال أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في
فيه فقال النبي صلى الله عليه كخ كخ ليطرحها ثم قال أما شعرت
أنا لا نأكل الصدقة

باب الصدقة على موالي أزواج النبي صلى الله عليه

حدثنا سعيد بن عفير قال نا ابن وهب عن يونس عن ابن
شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال وجد النبي صلى
الله عليه شاة ميتة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال

النبي

النبي صلى الله عليه هلا انتفعتم بجلدها قالوا إنها ميتة قال إنما
حرم أكلها حدثنا آدم قال نا آدم قال نا شعبة قال نا
الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أنها أرادت أن تشتري
بريرة للعتق وأراد مواليها أن يشترطوا ولاءها فذكرت عائشة
للنبي صلى الله عليه فقال لها النبي صلى الله عليه اشتريها فإنما الولاء
لمن أعتق قالت وأتي النبي صلى الله عليه بلحم فقلت هذا ما تصدق به
على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية

باب إذا تحولت الصدقة

حدثنا علي بن عبد الله قال نا يزيد بن زريع قال نا خالد عن
حفصة بنت سيرين عن أم عطية الأنصارية قالت دخل النبي صلى الله
عليه على عائشة فقال هل عندكم شيء فقالت لا إلا شيء بعثت
به إلينا نسيبة من الشاة التي بعثت بها من الصدقة فقال إنها قد
بلغت محلها حدثني يحيى بن موسى قال نا وكيع قال نا
شعبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه أتي بلحم تصدق
به على بريرة فقال هو عليها صدقة ولنا هدية وقال أبو داود
أنبأنا شعبة عن قتادة سمع أنسا عن النبي صلى الله عليه

باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا

Copyright © King Saud University